منظمة الصحة العالمية

الاجتماع الرابع للجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها
البند ٤ج من جدول الأعمال المؤقت

EB/SCHEPPR/4/4
٢٨ آذار/ مارس ٢٠٢٤

حالة تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة الرقابة الاستشارية المستقلة لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية

تقرير من المدير العام

معلومات أساسية

١- أُنشئت لجنة الرقابة الاستشارية المستقلة لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية (لجنة الرقابة المستقلة) في عام ٢٠١٦، عملاً بالمقرر الإجرائي ج ص ع٦٩(٩). ويتمثل غرض اللجنة في الاضطلاع بالتدقيق والرصد المستقلين لعمل المنظمة أثناء الطوارئ الصحية وإسداء المشورة إلى المدير العام وفقاً لولايتها.

٢- وفي حين انصب التركيز الأولي للجنة على استعراض تنفيذ برنامج المنظمة الجديد للطوارئ الصحية، اعتمدت اللجنة في آذار/ مارس ٢٠٢٣ الطبعة الخامسة من اختصاصاتها[١] التي تتضمن طلب المدير العام بجعل لجنة الرقابة المستقلة لجنةً دائمة، وتوسيع نطاقها ليشمل رصد أعمال شُعَب المنظمة ودوائرها الأخرى في المساهمة في عمل المنظمة في حالات الطوارئ في إطار التنسيق المركزي لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية، وتقديم المشورة بشأن دور المنظمة في تطوير الهيكل العالمي للتأهب والاستجابة للطوارئ الصحية والقدرة على الصمود أمامها. وستحافظ اللجنة على استقلاليتها وستواصل تقديم تقاريرها مباشرةً إلى المدير العام وجمعية الصحة، كما حدّثت إطار الرصد الخاص بها تمشياً مع اختصاصاتها المنقّحة.

٣- وتستخدم اللجنة أيضاً منصة المنظمة الموحّدة لإدارة وتتبّع التوصيات لرصد حالة تنفيذ توصياتها. وتعزِّز هذه المنصة المساءلة من خلال تتبّع حالة تنفيذ التوصيات بمرور الوقت، وتحسِّن التعلُّم التنظيمي بتحديد التكرار أو ازدواجية الجهود وتوفير فهم أعمق للأسباب الجذرية للعقبات التي تحول دون تنفيذ التوصيات.

٤- ويستخدم هذا التقرير بيانات صالحة حتى ٦ آذار/ مارس ٢٠٢٤ ويتضمن التوصيات التي قدمتها اللجنة، منذ إنشائها، إلى المجلس التنفيذي وجمعية الصحة، وتلك الواردة في تقريرها الخاص إلى المدير العام عن التنوّع.[٢]

---

١ انظر الرابط التالي: https://www.who.int/groups/independent-oversight-and-advisory-committee/terms-of-reference (بالإنكليزية) (تم الاطلاع في ٢٧ آذار/ مارس ٢٠٢٤).

٢ انظر الرابط التالي: https://www.who.int/publications/m/item/ioac-special-report-to-the-director-general-of-world-health-organization-april---march-2019 (بالإنكليزية) (تم الاطلاع في ٢٧ آذار/ مارس ٢٠٢٤).

استعراض حالة تنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة

٥- يشمل القسم التالي توصيات اللجنة حسب مجال العمل، بالصيغة التي وردت بها في أحدث نسخة من إطار الرصد الخاص بها وفي التقارير المقدَّمة إلى الأجهزة الرئاسية. ويُقدِّم معلومات عن حالة تنفيذ التوصيات، بما فيها التوصيات التي نُفِّذت أو تلك التي لاتزال قيد التنفيذ، وعن العقبات التي تعترض تنفيذها.

٦- ولغاية ٦ آذار/ مارس ٢٠٢٤، قدمت اللجنة ٣١٥ توصية، نُفِّذ ٢٠١ منها (٦٤٪) تنفيذاً كاملاً (انظر الشكل ١). أما التوصيات المتبقّية فهي عبارة عن توصيات مفتوحة الأجل تستلزم اتخاذ إجراءات تدريجية تُنفَّذ على مدى فترة أطول.

٧- ونفّذت الأمانة ٧٢ (٦٦٪) من أصل ١٠٩ توصية تقتضي اتخاذ البرنامج إجراءات بشأنها. وقدمت اللجنة ١٩٩ توصية أخرى تقتضي اتخاذ إجراءات على نطاق المنظمة، بما في ذلك من جانب الدوائر المركزية التي تدعم البرنامج، ونُفِّذ ٧٢ منها (٣٧٪) تنفيذاً كاملاً. كما قدمت اللجنة سبع توصيات إلى الدول الأعضاء، نُفِّذت ثلاث منها (٤٣٪) تنفيذاً كاملاً. ويبيّن الشكل ٢ حالة تنفيذ التوصيات حسب المجال المواضيعي.

الشكل ١: الحالة العامة لتنفيذ توصيات اللجنة في الفترة ٢٠١٧-٢٠٢٣

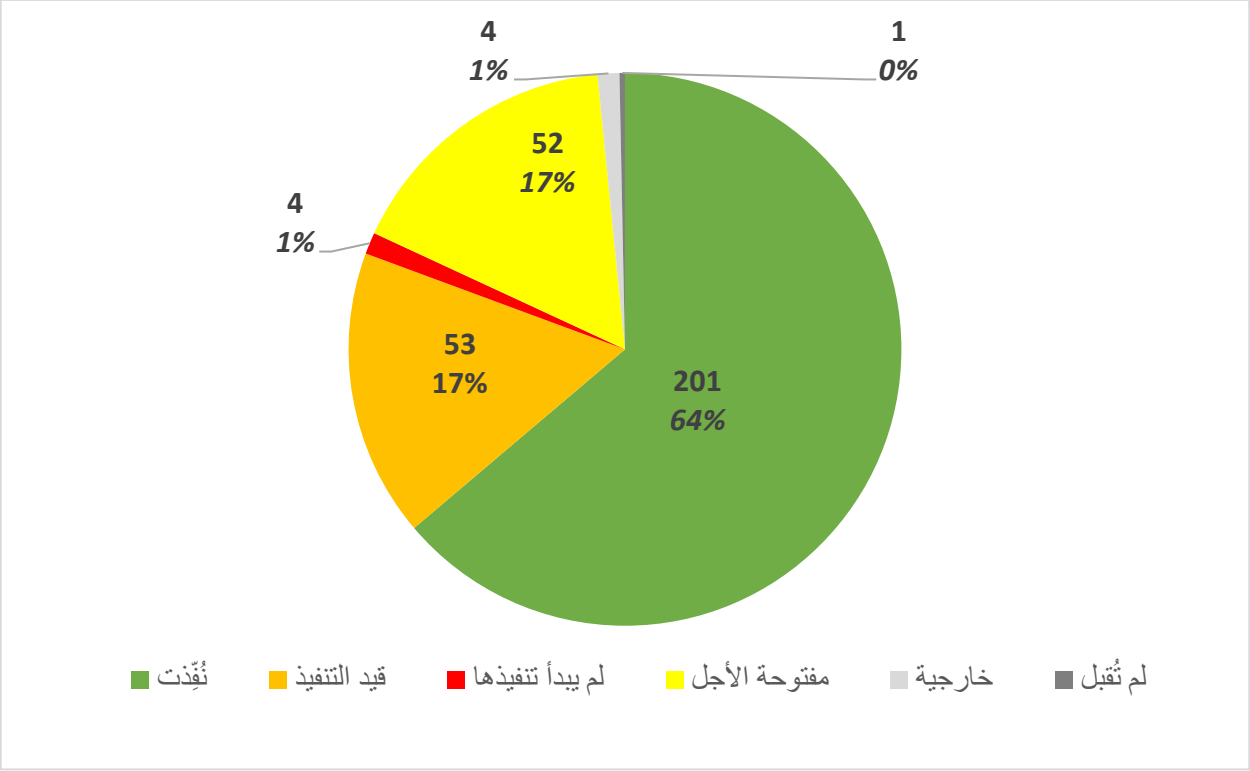

الشكل ٢: حالة تنفيذ توصيات اللجنة حسب المجال المواضيعي في الفترة ٢٠١٧-٢٠٢٣

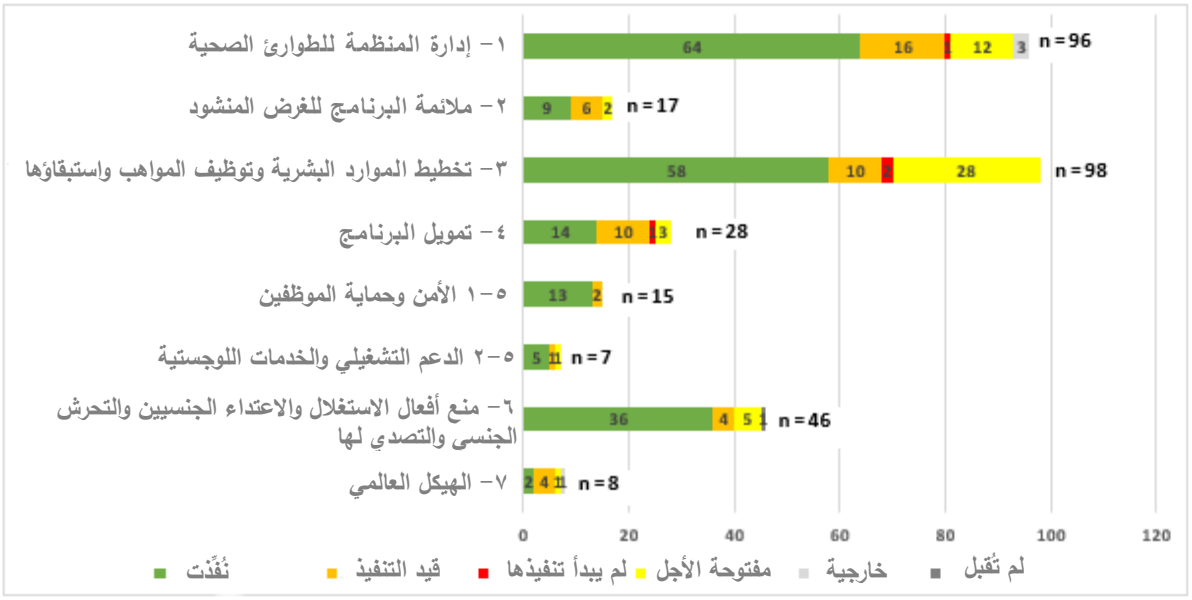

إدارة المنظمة للطوارئ الصحية

٨- أقرّت اللجنة، منذ البداية، بأهمية التطبيق الصارم لتدابير إطار الاستجابة للطوارئ بشأن تقييم المخاطر، وتصنيف الأحداث وإدارة الاستجابة، ونظام إدارة الأحداث، ومعايير الأداء في حالات الطوارئ، ومؤشرات الأداء الرئيسية من أجل تجنُّب الارتباك أثناء تنفيذ أنشطة الاستجابة للطوارئ وتعظيم الاستفادة من الجهود. وفي الوقت نفسه، يسلّم التقرير بأن المرونة ضرورية للتكيّف مع سياقات محددة من الطوارئ.

٩- وقد شدّدت اللجنة باستمرار على أهمية تكييف الأدوار والمسؤوليات على النحو المطلوب على مستويات المنظمة الثلاثة كافة في سياق إطار الاستجابة للطوارئ، بما يتماشى مع المبادئ الواردة في الوثيقة ج٦٩/٣٠. ووفقاً للمقرر الإجرائي ج ص ع٦٩(٩)، أُنشئ برنامج المنظمة للطوارئ الصحية بوصفه برنامجاً واحداً يمتلك قوة عاملة واحدة وميزانية واحدة ويسير على خط واحد من خطوط السلطة، ويكون فيه المدير التنفيذي للبرنامج مسؤولاً عن التخطيط الاستراتيجي والتشغيلي للبرنامج وعن أدائه في إطار شراكة قوية مع المكاتب الإقليمية والقُطرية. كما قدمت اللجنة عدة توصيات تتعلق بتحديث قواعد العمل لتطبيقها في إطار النُظُم القائمة التي تدعم البرنامج على أساس مبدأ "عدم الندم"، بما في ذلك ما يتعلق منها بتبسيط النُظُم الإدارية والتشغيلية للاستجابة للطوارئ، وتحديث العمليات لإدارة الطوارئ الناجمة عن جميع الأخطار، ووضع إطار للطوارئ الممتدة يجري إعداده حالياً، ودمج الأعمال التالية في إدارة الطوارئ الصحية: الأمن ومنع أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي والتصدي لها وللمخاطر الأخرى المتأصلة في بيئة الطوارئ.

١٠- ويشمل التقدُّم المُحرز في هذا المجال تحديث الإجراءات التشغيلية الموحّدة لأغراض الطوارئ، التي نُشرت لأول مرة في عام ٢٠١٧ وتم تحديثها في عام ٢٠٢٠، والتي تتضمن عمليات تفويض إضافية للسلطة وإعفاءات وعمليات موحّدة للطوارئ المُصنّفة. وقد خضع تفويض السلطة إلى المدير التنفيذي للبرنامج لتنقيحات عديدة، وأصبح الآن مماثلاً للتفويض المطبّق على المديرين العامين المساعدين في المقر الرئيسي للمنظمة، باستثناء عدد محدود من الإعفاءات الإضافية ذات الصلة بالطوارئ المُصنّفة. وأُعدَّت عمليات أخرى لغرض

تيسير تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول أثناء الطوارئ وتنفيذ إطار تشغيلي لإدارة المخاطر في حالات الطوارئ المُصنّفة يشمل بناء القدرات على الصعيد القُطري، فضلاً عن عمليات متصلة بتعزيز الأمن المؤسسي، ومنع أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، والتصدي للأمراض التي يمكن الوقاية منها باللقاحات، وتشغيل الصندوق الاحتياطي للطوارئ وتنفيذ إطار للطوارئ الممتدة، على النحو المبين في إطار الاستجابة للطوارئ المحدّث.

١١- وعلى الرغم من إقرار اللجنة بالتقدُّم المُحرز في عدد من المجالات، إلا أنها أعربت في تقريرها السنوي لعام ٢٠٢٣[١] عن قلقها من أن الممارسة الإدارية للبرنامج قد بدأت في الحيد عن أحكام المقرر الإجرائي ج ص ع٦٩(٩) والمبادئ الرئيسية لمفهوم "البرنامج الواحد". ويلزم إجراء المزيد من المناقشات على مستويات المنظمة الثلاثة كافة بشأن تنفيذ إطار المساءلة والتفويض المنصوص عليه في إطار الاستجابة للطوارئ المنقّح بغية معالجة توصيات اللجنة.

ملاءمة البرنامج للغرض المنشود

١٢- شملت توصيات اللجنة بشأن جعل المنظمة ملائمة للغرض المنشود منها أثناء الطوارئ تكييف هياكل إدارة الطوارئ على الصعيد القُطري من أجل التصدي لمختلف أنواع الطوارئ؛ وتعزيز القيادة في إدارة الفاشيات والأداء أثناء الطوارئ؛ وإضفاء الطابع المؤسسي على نظام إدارة الأحداث بالنسبة للطوارئ المصنّفة؛ وتعزيز قدرة البرنامج على إدارة جميع أحداث الطوارئ، بوسائل منها آليات العمل التعاوني.

١٣- وقد أُحرز تقدمٌ في تسريع وتيرة تنفيذ توصيات اللجنة في إطار نهج يركز على البلدان وفي إبراز أهمية الاتصال والتنسيق الفعّالين على مستويات المنظمة كافة. بيد أن هذه الجهود تأثّرت بالزيادة الكبيرة في الطلبات المُلقاة على عاتق البرنامج جراء حدوث طوارئ متعددة متزامنة في ظل سياقٍ عام يتّسم بمحدودية الموارد المستدامة اللازمة لتمويل الوظائف الأساسية على مستويات المنظمة الثلاثة كافة.

١٤- وقد أُقرّ بأن إنشاء مركز المنظمة لتحليل المعلومات عن الجوائح والأوبئة في أيلول/ سبتمبر ٢٠٢١، والذي يتخذ من برلين مقراً له، يشكّل مبادرة مهمة لتوسيع نطاق التعاون مع الشركاء الخارجيين بشأن الجوانب الحاسمة الأهمية للترصّد.

١٥- وأقرّت اللجنة بتزايد الطلبات المُلقاة على عاتق المدير التنفيذي للبرنامج نتيجة لإلغاء وظيفتين شاغرتين لمدير عام مساعد، وأوصت بأن يحظى المدير التنفيذي بدعم نائب مدير تنفيذي، ومديريْن برتبة مد-٢، وكبار مستشارين يتمتعون بالخبرة التقنية اللازمة.

١٦- وطُلب من الأمانة أن تجري، بالتشاور مع الأجهزة الرئاسية المعنية، استعراضاً لبحث ما إذا كان حجم موظفي البرنامج وموارده يتناسبان مع عبء عمله وتوقعات الدول الأعضاء، وذلك بالاستعانة ببيانات التحليل المقارن الصادرة عن الأمم المتحدة أو الكيانات الأخرى العاملة في حالات الطوارئ والخبرة المكتسبة من جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) وتدخلات الاستجابة للطوارئ الكبرى الأخرى. وقد قطع العمل المتعلق بهذا الاستعراض شوطاً كبيراً ومن المتوقع أن يكتمل بحلول جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين.

١ الوثيقة ج٧٦/٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة لجمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين، الجلسة الثالثة (الفرع ٢) والجلسات الرابعة والخامسة والسادسة للجنة "أ" (بالإنكليزية).

تخطيط الموارد البشرية وتوظيف المواهب واستبقاؤها

١٧- لقد أوصت اللجنة، منذ إنشائها، باتخاذ سلسلة من الإجراءات لتحسين الفعالية التشغيلية للقوى العاملة في البرنامج وتعزيز مهاراتها على مستويات المنظمة الثلاثة كافة، بطرق منها تحسين معدلات التوظيف وتوفير التدريب على الاستجابة للطوارئ، ولاسيما في حالات الأزمات الإنسانية؛ وتعزيز قدرات الموارد البشرية في المكاتب القُطرية ذات الأولوية؛ وزيادة توفير مجموعة متنوعة من الموظفين المدرَّبين والأكفاء لتولّي زمام المبادرة أثناء الطوارئ، فضلاً عن زيادة عدد الموظفين المدرجين في القائمة من ذوي المهارات للاضطلاع بمهام أخرى؛ وتنفيذ إصلاحات تستند إلى توصيات متعلقة بالتنوع، بما في ذلك عمليات النقل الوظيفي الأفقي، وسياسات التنوّع الشاملة، وأهداف التنوّع المحددة زمنياً.

١٨- وقد أنشئ البرنامج في تموز/ يوليو ٢٠١٦ بمجموع ١٣٩٦ وظيفة مقررة، مع اقتراح توزيعها بنسبة ٥٠٪ على الصعيد القُطري، و٢٥٪ على المكاتب الإقليمية الستة، و٢٥٪ في المقر الرئيسي. ولغاية آذار/ مارس ٢٠٢٣، كان هناك ٩٣٠ (٣٤٪) وظيفة شاغرة من أصل ٢٧١٦ وظيفة مقررة للبرنامج قبل جائحة كوفيد-١٩، ويعزى ذلك أساساً إلى عدم كفاية التمويل. ويعني ذلك أن البرنامج كان يضمّ ما مجموعه ١٧٨٦ موظفاً أساسياً، منهم ١٠٦١ (٦٠٪) موظفاً في المكاتب القُطرية، و٣٠٩ (١٧٪) موظفين في المكاتب الإقليمية الستة، و٤١٦ (٢٣٪) موظفاً في المقر الرئيسي. وقد أعاقت القدرات المحدودة لقوى البرنامج العاملة قدرته على تقديم الإرشادات العلمية في الوقت المناسب ودعم الاستجابة القُطرية وقيادة جهود الاستجابة العالمية للطوارئ الكبرى.

١٩- وفي عام ٢٠١٧، أطلق البرنامج نموذج أعمال قُطري يهدف إلى تعزيز قدرة المكاتب القُطرية على دعم الاستجابة للطوارئ الصحية. وتمشياً مع توصيات اللجنة، عجّلت المنظمة بتعيين موظفين في وظائف البرنامج في المكاتب القُطرية، مع إعطاء أولوية عالية للوظائف المتاحة في الدول الهشَّة، وأكملت تعيين منسقين متفرغين لمجموعات الصحة وموظفين معنيين بإدارة المعلومات على الصعيد القُطري، وعملت على ضمان استبقاء الموظفين. وفي حين ارتفعت النسبة المئوية لشغل وظائف البرنامج على الصعيد القُطري من ٣٧٪ في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٧ إلى ٥٣٪ في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨ و٦٥٪ في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩ و٧٣٪ في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩، أدى ظهور جائحة كوفيد-١٩ إلى تسريع وتيرة شغل وظائف أخرى، حسب الحاجة. وبلغت النسبة المئوية الإجمالية لشغل وظائف البرنامج على الصعيد القُطري ٦٨٪ في آذار/ مارس ٢٠٢٣. ومع ذلك، لاتزال المكاتب القُطرية تفتقر إلى الموارد البشرية والمالية اللازمة لبناء القدرات والحفاظ على استمراريتها، لاسيما فيما يتعلق بعمليات الطوارئ في السياقات الهشَّة.

٢٠- واستجابةً لهذا التحدي، اتخذ المدير العام والمديرون الإقليميون جملة خطوات منها إنشاء الفريق المعني بالعمل من أجل تحقيق النتائج، الذي يتألف من ممثلي المنظمة من أقاليم المنظمة الستة كافة الذين يعملون على تنفيذ التنقّل العالمي، ومراجعة عمليات تفويض السلطة لممثلي المنظمة، واستخدام الاشتراكات المقدَّرة في تمويل الوظائف في المكاتب القُطرية وضمان حضور المنظمة الأساسي في البلدان الذي يمكن التنبؤ به. وفي ضوء جائحة كوفيد-١٩ وتمشياً مع توصية اللجنة، جرى تنقيح وتعديل نموذج الأعمال القُطري وفقاً للمتطلبات الخاصة بكل بلد.

٢١- وأقرّت اللجنة بالتقدم الذي أحرزته المنظمة في تعزيز التنوع والإنصاف والشمول، وفي توفير التدريب لمنع أشكال السلوك المسيء والتصدي له، بما في ذلك العنصرية. وتشمل التوصيات المنفَّذة وضع استراتيجية للتعرّف على المواهب في صفوف الفئات الناقصة التمثيل وتنميتها؛ وإنشاء آليات لتقديم الدعم إلى المرشحين الذين يواجهون حواجز لغوية أو ثقافية؛ ومواصلة إعداد قوائم مديري الحوادث وإنشاء وظائف نواب مديري الحوادث، ويُفضَّل أن تشغلها فئات ناقصة التمثيل؛ وإجراء استعراض لمدى المشقّة التي تواجهها المكاتب العاملة في حالات الطوارئ.

٢٢- وتشمل مجالات التحسين وضع سياسة شاملة للتنوّع من أجل تحسين التوازن من حيث نوع الجنس والعرق والتوازن الجغرافي بين الموظفين، وضمان عدم التمييز على أساس الإعاقة والدين والميل الجنسي والهوية؛ وتنفيذ سياسة تناوُب الموظفين وتنقُّلهم تنفيذاً منهجياً؛ ومواصلة تكوين قوة عاملة مهنية متنقّلة مؤلفة من موظفين دوليين؛ وتحسين التوازن بين الجنسين في المناصب العليا؛ وتقديم تدريب مُخصَّص ضد العنصرية. وطلبت اللجنة وضع مؤشرات أداء رئيسية للتمكين من إجراء تقييم مستمر لأداء المنظمة أثناء الطوارئ الصحية ومعالجة المشاكل الأساسية التي تؤثر عليه.

تمويل البرنامج

٢٣- شملت توصيات اللجنة في مجال التمويل ضمان تمويل البرنامج تمويلاً مرناً ومستداماً بفضل زيادة ميزانية البرنامج الأساسية وتوزيع التمويل المرن الأساسي للمنظمة، وتنويع حافظة الجهات المانحة للمنظمة، ووضع آليات تمويل مبتكرة ومستدامة، وتعزيز القدرة على تعبئة الموارد على الصعيد القُطري.

٢٤- وعلى الرغم من التقدُّم المُحرز في زيادة الميزانية الأساسية للبرنامج وتمويله بفضل تنفيذ توصية الفريق العامل المعني بالتمويل المستدام بشأن الزيادة التدريجية في الاشتراكات المقدّرة، لاحظت اللجنة أنه لغاية آذار/مارس ٢٠٢٣، مُوِّل نحو ٥٣٪ من متطلبات الميزانية الأساسية للبرنامج البالغة ١٢٥٠ مليون دولار أمريكي للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ ودعت الدول الأعضاء إلى دعم الزيادة التدريجية في الاشتراكات المقدّرة لكي تصل إلى مستوى ٥٠٪ من الميزانية الأساسية للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ بحلول الثنائية ٢٠٣٠-٢٠٣١، عملاً بالمقرر الإجرائي ج ص ع٧٥(٨) (٢٠٢٢). وكان المبلغ الفعلي للتمويل المرن المخصّص للبرنامج في كل ثنائية منذ عام ٢٠١٨ مستقراً نسبياً، كما هو مبيّن في الشكل ٣. وشكّل التمويل المرن المخصّص لغاية "المليارات الثلاثة" المتمثلة في ضمان حماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية على نحو أفضل ١٧٪ من الميزانية البرمجية في نهاية الثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ و١٦٪ من الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥.

الشكل ٣: التمويل المرن المخصّص لغاية "المليارات الثلاثة" المتمثلة في حماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية على نحو أفضل

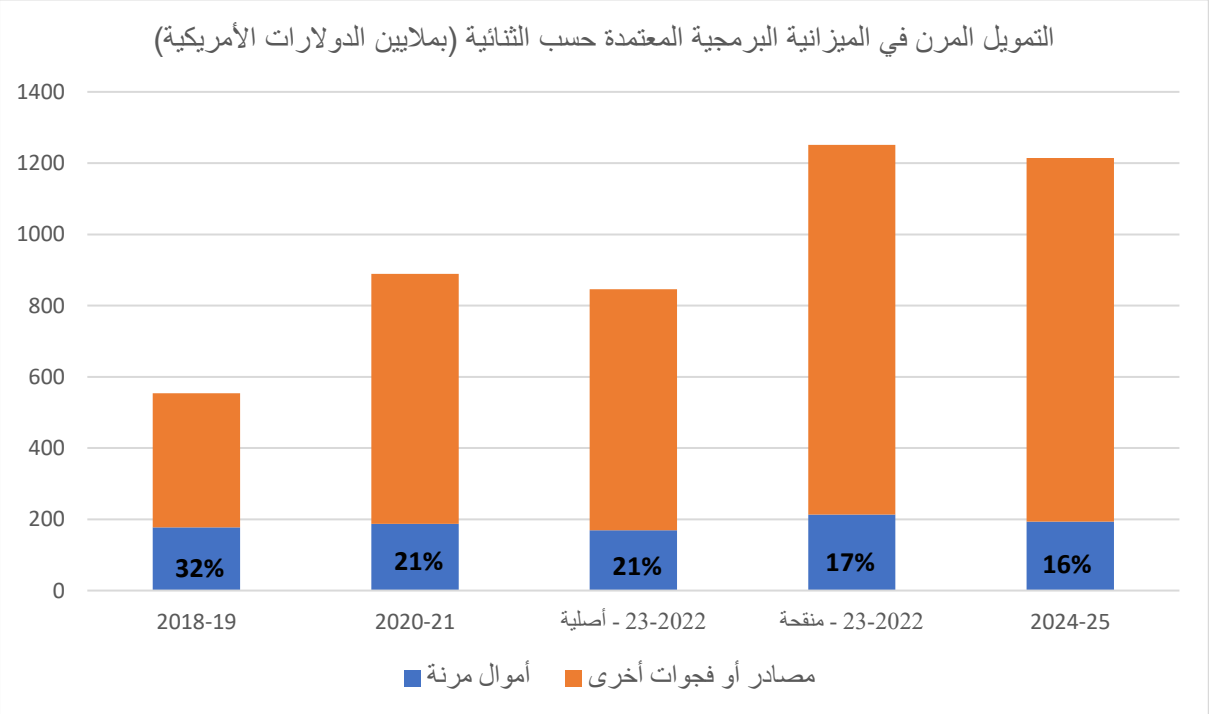

٢٥- وفي عام ٢٠١٥، بدأ العمل بالصندوق الاحتياطي للطوارئ بوصفه صندوقاً متجدداً بقيمة ١٠٠ مليون دولار أمريكي يُراد منه استخدامه كمصدر أولي سريع لتمويل الاستجابة للطوارئ الحادة. وبعد أن لاحظت اللجنة مراراً وتكراراً أن الصندوق الاحتياطي للطوارئ لم يحقق هدفه المتعلق بالتمويل، طلبت أن يُعاد تصميم آلية تجديد موارد الصندوق ومعايير الصرف وإجراءات التشغيل، وحثّت إدارة التعبئة المنسِقة للموارد على استكمال استعراض الصندوق وتطبيق استراتيجية جديدة لتحسين استدامته وشفافيته. وتشمل التوصيات المنفَّذة في هذا المجال إنجاز استعراض شامل لإجراءات التشغيل ومعايير الصرف الخاصة بالصندوق؛ وتعزيز إجراءات التشغيل والامتثال العام لقواعد الصندوق بتحديث دليل المنظمة الإلكتروني ودمج الصندوق بشكل كامل في إطار الاستجابة للطوارئ؛ وإعداد ورقة استراتيجية جديدة لتمويل الصندوق على نحو أكثر استدامة؛ وإعداد مبرّرات الاستثمار في الصندوق، بطرق منها نشر تقارير شهرية وفصلية على الصفحة الإلكترونية للصندوق وإدراج الصندوق في أول نداء طوارئ للمنظمة بشأن الصحة العالمية في عام ٢٠٢٢.

٢٦- واستهل الصندوق عام ٢٠٢٣ برصيد جيد يبلغ نحو ٦٨ مليون دولار أمريكي، إلا أن التراجع في رصيد الصندوق خلال عام ٢٠٢٣ كان كبيراً في ظل استمرار تزايد حجم الأحداث الحادة وعددها.

٢٧- وطلبت اللجنة من المنظمة أن تعمل على حماية تمويل الأنشطة الإنسانية والإنمائية من أجل تحقيق الأمن الصحي والتغطية الصحية الشاملة. وحثّت الأمانة على دعم البلدان في البيئات الهشّة والمتضرّرة من النزاع والضعيفة في استئناف تقديم حزمة أساسية من الخدمات الصحية، تشمل تدابير مكافحة كوفيد-١٩ المُمكنة واستراتيجية تطعيم. وبلغ إجمالي المبلغ اللازم لتمويل أنشطة الاستجابة للفاشيات والأزمات ٣٩٦٧,٧ مليون دولار أمريكي للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ وقد مُوِّل ما نسبته ٦١٪ منها.

٢٨- ولدى المُضي قُدّماً، أحاطت اللجنة علماً بالدعم الذي يحظى به إرساء دورة تجديد للموارد مدتها خمس سنوات، بهدف تجنّب اضطرار المنظمة لتجديد مواردها باستمرار، وشدّدت على أنه سيكون من الأفضل برمجة هذه الدورة خارج دورات تجديد موارد الصناديق والمبادرات الرئيسية الأخرى. وأشارت اللجنة مراراً وتكراراً إلى أنه يجب أن يُزوَّد البرنامج بميزانية أساسية مستقرة كي يتسنى له إنجاز ولايته في مواجهة الطوارئ الصحية.

عمليات البرنامج للاستجابة للطوارئ

الأمن وحماية الموظفين

٢٩- أدت عمليات المنظمة في حالات النزاع إلى تفاقم المخاطر الأمنية التي يواجهها الموظفون. وقد أوصت اللجنة مراراً وتكراراً بالاستثمار المؤسسي في مجال الأمن ووضع استراتيجية للمنظمة بشأن وظائف الأمن المؤسسية في حالات الطوارئ.

٣٠- ويشمل التقدُّم المُحرز في تنفيذ توصيات اللجنة إتمام وضع خطة استراتيجية خمسية للمنظمة بشأن الخدمات الأمنية (٢٠٢١-٢٠٢٥) اعتباراً من عام ٢٠٢١؛ وتعيين مدير للأمن العالمي في ظل تسلسل إداري مزدوج أمام المدير العام المساعِد للعمليات المؤسسية والمدير التنفيذي للبرنامج؛ ودمج إدارة الأمن في إطار الاستجابة للطوارئ المنقّح؛ وتحديد الإجراءات والتدابير الأمنية لحماية الموظفين والأصول والعمليات من خلال عملية لإدارة المخاطر الأمنية، بما في ذلك بالتعاون مع إدارة شؤون السلامة والأمن. ويصف إطار المنظمة للدعم الأمني للاستجابة للطوارئ، الذي أُدمج في القسم السابع عشر من دليل المنظمة الإلكتروني، عملية الدعم الأمني في حالات الطوارئ.

٣١- وتشمل التوصيات قيد التنفيذ طلبات تدعو المنظمة إلى إجراء عمليات تقييم منهجية للمخاطر، وتنفيذ تدابير وقائية، ووضع إجراءات للتخفيف من حدة المخاطر، وإعداد إطار الدعم الأمني للمنظمة للاستجابة للطوارئ، وتوظيف استثمارات مؤسسية في القدرات الأمنية للمنظمة. ويظل تنفيذ هذه التوصيات مرهوناً بصدور قرار بشأن كل من الهيكل المقترح لتنفيذ إطار الدعم الأمني وإيجاد آلية لتمويل الأنشطة المتصلة بالأمن تمويلاً مستداماً.

الدعم التشغيلي وعمليات الإمداد اللوجستي: إدارة المشتريات وسلسلة الإمداد

٣٢- لقد أقرّت اللجنة بالدور الحيوي الذي تضطلع به المنظمة بوصفها جهة معنية بالاستجابة في الخطوط الأمامية تدعم جهود الاستجابة للطوارئ، وتوفّر إمدادات طبية منقذة للأرواح، وتقدم دعماً تشغيلياً حاسماً وإرشادات تقنية في عمليات الاستجابة للطوارئ خلال الأزمات الصحية والإنسانية المتعددة في أقاليم المنظمة كافة. وشملت توصيات اللجنة تحسين أساليب العمل والمنصات المخصّصة للمشتريات والخدمات اللوجستية من أجل دعم استجابة المنظمة للطوارئ وتكوين سلسلة إمداد ملائمة للغرض قادرة على تقديم الدعم اللازم في حالات الطوارئ الصحية.

٣٣- وإذ أقرّت اللجنة بالجهود المبذولة لبناء القدرات الإقليمية من أجل تعبئةٍ أسرع للموارد اللازمة للسكان المحتاجين عن طريق مركز المنظمة للإمدادات اللوجستية في دبي ومركز المنظمة للطوارئ المُنشأ مؤخراً في نيروبي، فقد اقترحت إنشاء آليات لضمان توافُق مركز الطوارئ مع المعايير العالمية التي يضعها المقر الرئيسي للمنظمة بشأن جودة عمليات الإمداد وشفافيتها، ومواءمته مع سلسلة الإمداد الخاصة بمركز دبي، وإدماجه في نُظُم اللوجيستيات على نطاق المقر الرئيسي للمنظمة والمكاتب الإقليمية والمكاتب القُطرية.

٣٤- وتشمل التوصيات قيد التنفيذ إنشاء آلية مركزية لتخطيط الإمداد بهدف رصد الطلب العالمي مقابل القدرات الإنتاجية للمورِّدين ومستويات المخزون داخل المنظمة، والتنبؤ بالطلب الفصلي والسنوي للحفاظ على القدرات الإنتاجية الكافية للمورِّدين ومستويات المخزون. وأوصت اللجنة بأن تعمل وحدة دعم العمليات واللوجيستيات التابعة للبرنامج بشكل وثيق مع إدارة المشتريات والخدمات اللوجستية العالمية التابعة للأمانة على تخصيص الإمدادات الصحية في حالات الطوارئ، ومع المراكز العالمية والإقليمية للمنظمة على إدارة المخزون من أجل تبنّي أفضل الممارسات لضمان الدوران الكافي للمخزون بناءً على الطلبات والأولويات والتقلبات والأُطُر الزمنية والقدرات الإنتاجية الخاصة بالمورِّدين.

منع أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي والتصدي لها

٣٥- قدَّمت اللجنة سلسلة من التوصيات إلى المنظمة بشأن التصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، بما في ذلك ما يتعلق بتحسين سرعة عمليات التحقيق لمعالجة الحوادث؛ وتعزيز آليات الإبلاغ عن المخالفات والانتصاف؛ ووضع برامج لتدريب الموظفين؛ وتعيين موظفين مخصَّصين يتمتعون بالخبرة اللازمة؛ وتبنّي نهج يركّز على الناجين في إجراء التحقيقات والاستجابة.

٣٦- وقد أنشأ البرنامج، بالتعاون الوثيق مع إدارة منع سوء السلوك الجنسي والتصدي له، فريقاً مكرساً على نطاق مكتب المدير التنفيذي بهدف دعم الجوانب التشغيلية المتصلة بتنفيذ سياسة المنظمة في الميدان، فضلاً عن المساهمة في مناقشات السياسات في إطار اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وإنشاء الأدوات اللازمة، ودعم نشر ما يكفي من الموارد البشرية في حالات الطوارئ الصحية. كما أُدمجت تدابير منع أفعال الاستغلال والاعتداء

الجنسيين والتحرش الجنسي والتصدي لها إدماجًا كاملاً في إطار الاستجابة للطوارئ المحدّث، إلى جانب مجموعة من التدخلات ذات الأولوية، ويجري إدراجها في عمليات الطوارئ التي تضطلع بها المنظمة، وتشكل شرطاً مسبقاً للاستفادة من الصندوق الاحتياطي للطوارئ.

٣٧- وقد أبلغ عن إحراز تقدم على نطاق المنظمة في مختلف جوانب السياسات وفي معالجة التوصيات الأخرى المتصلة بمنع أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي والتصدي لها، وذلك في إطار البنود ذات الصلة المُناقشة في اجتماعات الأجهزة الرئاسية.

٣٨- وقد أعربت اللجنة عن قلقها إزاء استدامة أنشطة المنظمة إلى أن تُعزَّز الثقة في نُظمها الداخلية، وأكدت مجدداً على الأهمية البالغة لضمان توافر الموارد والقدرات الكافية لدعم الهياكل المنشأة.

الهيكل العالمي للتأهب والاستجابة للطوارئ الصحية والقدرة على الصمود أمامها

٣٩- أثبتت جائحة كوفيد-١٩ بما لا يدع مجالاً للشك أن البلدان والنظام العالمي المتعدد الأطراف كانت ولا تزال غير مجهزة للتعامل بفعالية مع تزايد حجم الطوارئ الصحية وتعقيدها. وما فتئت اللجنة تدق ناقوس الخطر بشأن الانخفاض المزمن في الاستثمارات في مجال التأهب على الصعيدين الوطني والدولي، وأقرّت بالصعوبات التي تواجهها المنظمة في جمع الأموال لصالح البرنامج لدعم البلدان في الاضطلاع بأنشطتها في مجال التأهب. وطلبت اللجنة أن تتفق الدول الأعضاء على مراجعة محددة الهدف للوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، ولاسيما ما يتصل بتقييم المخاطر، وعلى اتباع نهج متدرج إزاء إعلانات طوارئ الصحة العامة التي تثير قلقاً دولياً. وطلبت كذلك أن تنظر الدول الأعضاء في اتخاذ تدابير للامتثال لمتطلبات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) بموجب اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها.

٤٠- كما أقرّت اللجنة بدور المنظمة في قيادة مختلف الجهود الرامية إلى تعزيز الهيكل العالمي للوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها والقدرة على الصمود أمامها، ودعم تلك الجهود وتنسيقها. ويمكن تقسيم هذه الجهود إلى ثلاثة مجالات مختلفة ولكنها متكاملة، وهي: الحوكمة والتمويل والنُظم.

٤١- وعلى الرغم من إحراز هيئة التفاوض الحكومية الدولية تقدماً كبيراً في صياغة اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، وفي تكييف آلية إعلان طوارئ الصحة العامة التي تثير قلقاً دولياً للتمكين من إضفاء المزيد من الوضوح على تصنيف المخاطر، على غرار النظُم العالمية الأخرى للإنذار بالأخطار، وفي إنشاء اللجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها وصندوق مكافحة الجوائح، فقد أكدت اللجنة الحاجة إلى زيادة التمويل لسد الفجوة الكبيرة في تمويل أنشطة التأهب للجوائح.

٤٢- وشدّدت اللجنة على أهمية التنسيق بين مختلف الأفرقة والمبادرات داخل المنظمة وخارجها بغية تجنّب ازدواجية الجهود وتعظيم الأثر، داعيةً إلى توفير موظفين إضافيين والمزيد من الموارد المالية لدعم جهود التنسيق هذه.

ملاحظات ختامية

٤٣- بينما تعترف اللجنة بالتقدُّم المُحرز خلال السنوات الأخيرة، فإنها تقرّ أيضاً بالعقبات التي تحول دون إحراز تقدم في المجالات الرئيسية لعمل البرنامج، بما في ذلك في المكاتب القُطرية. وما فتئت اللجنة تؤكد، منذ إنشائها، على هشاشة نموذج تمويل البرنامج وتوصي بتحسين إمكانية التنبؤ بتمويل البرنامج ومرونته واستدامته من خلال زيادة الاشتراكات المقدّرة، وترتيبات تمويل متعددة السنوات وغير محددة للمساهمات الطوعية الأساسية، وتوسيع قاعدة الجهات المانحة، وعن طريق تخصيص نسبة أكبر من تمويل المنظمة الأساسي المرن للبرنامج. وقد كانت هذه التحديات المتصلة بالتمويل أحد الأسباب الجذرية الرئيسية لتأخُّر تنفيذ غالبية توصيات اللجنة والتي لاتزال قيد التنفيذ.

الإجراء المطلوب من اللجنة الدائمة

٤٤- اللجنة الدائمة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير، وإلى أن تقدم، خلال مناقشاتها، إرشادات بشأن السؤالين التاليين:

- كيف يمكن للدول الأعضاء أن تدعم الأمانة في تسريع وتيرة تنفيذ توصيات لجنة الرقابة المستقلة التي لاتزال قيد التنفيذ وأن تتخطّى العقبات التي تحول دون تنفيذها؟
- كيف يمكن للأمانة أن تحسّن التنسيق بين مختلف الأفرقة والمبادرات المشارِكة في الاستجابة للطوارئ الصحية داخل المنظمة وخارجها من أجل تجنّب ازدواجية الجهود وتعظيم الأثر؟

= = =